تتمات الصفحة الأولى.. تتمات الصفحة

ترأس اجتماع ...

الفنية العسكرية المساعدة الأردنية والأمريكية التي ستجرى الاسبوع القادم.

واستعرض الاجتماع تقارير ومقترحات النظام المالي والمحاسبي وآلية صرف المرتبات وآلية الإحالة للتقاعد ومقترحات الانتشار العملياتي للقوات المسلحة وتنظيم القيادة والسيطرة والتامين الهندسي والقتالي وخطة تنظيم الاتصال في وحدات القوات المسلحة.

وناقش الاجتماع مقترح تصحيح الاختلالات المتعلقة بالقوة البشرية والترقيات والتضخم في الرتب العسكرية والمقترح الخاص بالجاهزية القتالية والفنية والمادية للقوات المسلحة ومقترح بناء تطوير وتحديث قوات حرس الحدود وخفر السواحل في إطار تعزيز الشراكة والتعاون اليمني الإقليمي الذي يؤكد أهمية اليمن كدولة محورية تتمتع بموقع جغرافي نوعي ومهم في المنطقة.

وتطرقت التقارير إلى الاختلالات الموجودة في واقع الحال والتصورات الخاصة بتجاوزها وتصحيحها طبقا للهيكل الجديد.

وقدمت خلال الاجتماع مداخلات ومناقشات مستفيضة من القادة ومدراء الدوائر والمختصين تركزت حول واقع الحال و ما ينبغي أن تكون عليه القوات المسلحة اليمنية مستقبلاً كمؤسسة وطنية احترافية محايدة تؤدي مهامها وفقا للدستور والقانون.

وأوضحت المداخلات أن المرحلة الراهنة تستوجب أن يبذل قادة وحدات القوات المسلحة ومدراء الدوائر العسكرية كل جهدهم لإعداد مصفوفة إصلاحات جذرية للقوات المسلحة بما يكفل تطوير وتحسين أداء الأعمال وإنجاز المهام في المؤسسة الدفاعية والاتجاه نحو إرساء قيم أمنية جديدة في المنطقة تجسد الدور المحوري المهم لليمن في الشراكة من أجل ترسيخ قيم الأمن والسلام العالمي.

د. الإرياني يؤكد...

وأكد الدكتور الإرياني في كلمة في حفل تكريم أستاذ التاريخ في جامعة صنعاء الدكتور سيد مصطفى سالم ، أن «باب المندب» في جذرها السبأي تعني العبور والانتقال بحسب نتائج البحث.

وأثنى الدكتور الإرياني في كلمته في التكريم على دور الدكتور سيد مصطفى سالم في إثراء تاريخ اليمن بالعديد من الأعمال العلمية القيمة.

وأشار مستشار الرئيس إلى معرفته الأولى باستاذ التاريخ سيد مصطفى عبر كتابيه «الحكم العثماني الأول لليمن» و«تكوين اليمن الحديث» الصادرين أواخر الستينيات وبداية السبعينيات

ونوه الدكتور الإرياني بدور الدكتور المصري سيد مصطفى ضمن لجنتي تحكيم دوليتين في إنهاء النزاع الحدودي لليمن مع السعودية والتنازع مع ارتيريا على سيادة جزر جنوب البحر الأحمر واشتغال الاثنين (الإرياني وسالم)- على القضيتين في ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي.

فيما أكد رئيس الجامعة الدكتور عبد الحكيم الشرجبي مكانة الأستاذ مصطفى سالم بين أساتذة وطلاب ومنتسبي الجامعة بإعلان منحه درع الجامعة وإطلاق إسمه على إحدى قاعاتها مع التكفل بطباعة جميع إصدارته على نفقتها الخاصة. ولفت رئيس الجامعة إلى عطاء استاذ التاريخ سيد سالم منذ التعاقد معه في العام الدراسي الأول للجامعة سنة 1971.. ومعايشته بعطاء متدفق لمراحل الجامعة منذ انطلاقها حتى التاريخ.

وقال الدكتور الشرجبي: إن الجامعة بتكريم سيد سالم تدشن تكريم أساتذتها المبرزين في مراحلها المختلفة من اليمن وخارجه.

فيما عبر زملاء الدكتور سيد في كلمتين لعضو مجلس الشورى الدكتور حسين العمري والدكتور يوسف محمد عبد الله عن مكانته العلمية محليا ودوليا من خلال إسهاماته وانجازاته في التاريخ.

لافتين إلى الجانب الإنساني في مكون سيد مصطفى وحرصه على الفائدة في تعامله الأكاديمي مع الباحثين والطلاب.. لافتين إلى نتائجه المثمرة في حياة الناهلين من علمه بفضل موسوعيته وعطائه المتميز.

بدورهم اعتبر طلاب الدكتور في كلمة ألقتها الدكتورة أمة الملك الثور تنظيم الفعالية «تعبيرا بسيطا لما قدمه من أعمال رائدة في تاريخ اليمن» وما صدره من قبس يسير عليه الكثيرون.

وطالبت أمة الملك الثور جهات الاختصاص بتسوية راتب الدكتور سيد مصطفى «عرفانا ووفاء لمسيرة خدمته في الجامعة».

ودللت الدكتورة على «المناقب العلمية والتدريسية» للاستاذ سالم وارتباطها بتاريخ الجامعة في جزئية توثق لمواقفه الحية في وجدان طلاب وأساتذة قسم التاريخ.

استشهاد جندي...

إلى احتراق السيارة و سيارة كانت بجانبها تتبع مدير المعهد الصحي.

وأشار العميد هراش إلى أن أجهزة الأمن شرعت في التحقيقات لمعرفة ملابسات الحادث وكشف العناصر الاجرامية التي تقف وراءه والتي يرجح ان تكون من العناصر الارهابية التابعة لتنظيم القاعدة

المصريون يصرخون...

وأكدت الشوباشي على أنها مع زواج المرأة عندما تكون قادرة على تربية أجيال، وأن المجتمع الذي يقصي المرأة يحكم على نفسة بالموت.

وابدت الإعلامية بثينة كامل رفضها لتصريحات حزب النور السلفي بإلغاء القانون الذي لا يسمح بزواج الفتاة إلا بعد بلوغها 18 عاما، والسماح لها بالزواج فور بلوغها، معتبرة أن ذلك مجرد إعادة لسوق النخاسة.

وقالت بثينة، «إنهم يريدون بيع بناتنا الفقراء إلى شيوخ العرب بالقانون».

واستنكرت الكاتبة الصحفية فريدة الشوباشي، مطالبة حزب النور بإلغاء القانون الذي لا يسمح بزواج البنت إلا بعد بلوغها 18 عاما، مشيرة إلى أن الإسلاميين يعانون هوسا جنسيا.

وأكدت الشوباشي على أنها مع زواج المرأة عندما تكون قادرة على تربية أجيال، وأن المجتمع الذي يقصي المرأة يحكم على نفسة بالموت.

واستنكرت الكاتبة الصحفية فاطمة ناعوت ما قاله الدكتور يونس مخيون، رئيس حزب النور السلفي، «إن الحزب سيطالب بإلغاء القانون الذي لا يسمح بزواج البنت إلا بعد بلوغها 18 عاما، وطلب السماح لها بالزواج فور بلوغها». وقالت ناعوت، في تصريح خاص ، «إن المرء لا يندهش من استهانة التيارات السلفية بالمرأة وانشغالهم بأمور غريبة، كأن المرأة قد حلت جميع مشكلاتها ما عدا تلك التي يتحدثون فيها».

وأضافت ناعوت «ليتهم ينشغلون بالمرأة من حيث تعليمها وصحتها والنهوض بمستقبلها ووعيها بوصفها نصف المجتمع وصانعة المستقبل، لكنهم لا يهتمون بأمور المرأة مثلما يهتمون بما يخص جسدها، وكأنها آلة للإخصاب والاستمتاع فقط»، وذكرت إنها ناقشت ذلك في مقال لها بعنوان «اوئدوا المرأة.. واستريحوا»، وكان مطلع المقال «لو اختفت النساء من المجتمع لاختفى السلفيون».

ووجهت الكاتبة الصحفية رسالة للدكتور مخيون والدكتور برهامي وأنصارهم قائلة «ارفعوا أيديكم القذرة عن طفلات مصر، واتركوهن يعشن طفولتهن وبراءتهن بعيدا عن شهواتكم، فهن صانعات غد مصر، الذي نراه مظلما بأفكاركم، لكن الأمل يظل في أن نجعله مشرقا، بثورة وشيكه تنقذ مصر من هذا الاحتلال البغيض».

رفضت الناشطة إيناس مكاوي، منسق حركة «بهية يا مصر»، تصريحات يونس مخيون، رئيس حزب النور السلفي، حول نية الحزب التقدم بطلب لإلغاء القانون الذي لا يسمح بزواج الفتاة إلا بعد بلوغها 18 عاما.

وعلقت مكاوي «هذه تصريحات غير مسؤولة، والوقت غير مناسب الآن للحديث عن تشريع أو إلغاء القوانين».

وأردفت «يجب أن نعرف أولا ما سيحدث بعد 25 يناير، ومن سيمثلنا في مجلس الشعب، ولمن ستكون الأغلبية، قبل الحديث عن القوانين».

وأضافت الناشطة أن مصر وقعت على اتفاقات دولية تلزمها بقوانين معينة لا يمكن أن تخالفها.

14 أكتوبر
14 OCTOBER
يومية - سياسية - عامة
تصدر عن مؤسسة (14 أكتوبر) للصحافة والطباعة والنشر
Email: 14october@14october.com
أحمد محمد الحبيشي
رئيس مجلس الإدارة - رئيس التحرير
Ahmedalhobishi@Gmail.com
نائب رئيس التحرير
نجيب محمد مقبل
n . moqbil@gmail . com
مدير التحرير
محمودغلام حسن
نائبا مدير التحرير
أثمار علي هاشم
عبدالرؤوف هزاع
سكرتير التحرير
عبدالله قائد علي
الإدارة الفنية
المستشار الفني
منصور عبدالخالق
مدير الإخراج الفني
أحمد محمد ثابت
الموقع الإليكتروني
www.14october.com
المعلا - عدن الجمهورية اليمنية ، تلفون: 240085-247558-241332-247297
فاكس: 247559-240550 ص.ب: 5487
مكتب الإعلانات: 248050 - 222609
البريد الألكتروني: Adv@14october.com
المبيعات التجارية: 241186 العلاقات العامة: 243029 مكتب صنعاء: تلفون: 249348 فاكس: 249338 لحج: 503729
منطقة ذمار: 420888 مكتب تعز: 279282
الحديدة: 212049 - المكلا: 300666

صدور قانون بربط موازنات الوحدات الاقتصادية لسنة 2013م

■ **صنعاء / سبأ :**

صدر أمس القانون رقم (5) لسنة 2013م بربط موازنات الوحدات الاقتصادية للسنة المالية 2013م.. فيما يلي نصه:

قانون رقم (5) لسنة 2013م
بربط موازنات الوحدات الاقتصادية
للسنة المالية 2013م

باسم الشعب :
رئيس الجمهورية :
بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية .
وعلى القانون رقم (8) لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته .
وبعد موافقة مجلس النواب .

(أصدرنا القانون الآتي نصه)

مادة (1) : أ-يقدر إجمالي إعتمادات موازنات وحدات القطاع الاقتصادي العام ذات الطابع الإنتاجي لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (4.310.260.922.000) ريال فقط أربعة تريليون وثلاثمائة وعشرة مليارات ومائتان وستون مليوناً وتسعمائة واثنان وعشرون ألف ريال لا غير.

ب -يقدر فائض النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (289.032.740.000) ريال فقط مائتان وتسعة وثمانون ملياراً واثنان وثلاثون مليوناً وسبعمائة وأربعون ألف ريال لا غير، وتقدر حصة الحكومة من إجمالي هذا الفائض بمبلغ وقدره (221.102.174.000) ريال فقط مائتان وواحد وعشرون ملياراً ومائة واثنين مليوناً ومائة وأربعة وسبعون ألف ريال لا غير.

ج - يقدر إجمالي عجز النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (4.943.739.000) فقط أربعة مليارات وتسعمائة وثلاثة وأربعون مليوناً وسبعمائة وتسعة وثلاثون ألف ريال لا غير عجزاً معاناً.

د- تقدر مساهمة الحكومة الرأسمالية في مشاريع موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (63.092.321.000) ريال فقط ثلاثة وستون ملياراً واثنان وتسعون مليوناً وثلاثمائة وواحد وعشرون ألف ريال لا غير.

للقطاع الإنتاجي وذلك كما يلي :

البيان	التقديرات	البيان	التقديرات
الاستخدامات الجارية		**الموارد الجارية**	
الباب الأول : المرتبات والأجور	٨٨,٧٧٤,٧٢١,٠٠٠	الباب الأول:إيرادات النشاط الجاري	٣,٤٤٩,٤٩٨,٧٠٦,٠٠٠
الباب الثاني:المستلزمات المباشرة للإنتاج	٣,٥٠٠,٩٥٩,١١١,٠٠٠	الباب الثاني: الإيرادات المتنوعة	٣٤٠,١٢٣,٢١٨,٠٠٠
الباب الثالث : المصروفات التحويلية والخدمية	١٥٨,٠٢٢,٩٧١,٠٠٠	الباب الثالث : إيرادات أوراق مالية	٢١,٠٠٢,٥٧٦,٠٠٠
		الباب الرابع :إيرادات جارية تحويلية	٢٢١,٢٢١,٣٠٤,٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٣,٧٤٧,٧٥٦,٨٠٣,٠٠٠	جملة الموارد الجارية	٤,٠٣١,٨٤٥,٨٠٤,٠٠٠
فائض النشاط الجاري	٢٨٩,٠٣٢,٧٤٠,٠٠٠	عجز النشاط الجاري	٤,٩٤٣,٧٣٩,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية	٤,٠٣٦,٧٨٩,٥٤٣,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية	٤,٠٣٦,٧٨٩,٥٤٣,٠٠٠
الاستخدامات الرأسمالية		**الموارد الرأسمالية**	
الباب الرابع :مشاريع قيد التنفيذ	١٢١,٣٧٩,٨٨١,٠٠٠	الباب الخامس :الإيرادات الرأسمالية	٢٤٢,١٨٢,٧٤٥,٠٠٠
الباب الخامس:التحويلات الرأسمالية	١٥٢,٠٩١,٤٩٨,٠٠٠	الباب السادس :إيرادات تحويلية رأسمالية	٣١,٢٨٨,٦٣٤,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الرأسمالية	٢٧٣,٤٧١,٣٧٩,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الرأسمالية	٢٧٣,٤٧١,٣٧٩,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية	٤,٣١٠,٢٦٠,٩٢٢,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية	٤,٣١٠,٢٦٠,٩٢٢,٠٠٠

مادة (2) : أ- يقدر إجمالي إعتمادات موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (188.720.524.000) ريال فقط مائة وثمانية وثمانون ملياراً وسبعمائة وعشرون مليوناً وخمسمائة وأربعة وعشرون ألف ريال لا غير.

ب – يقدر إجمالي فائض النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (10.512.796.000) ريال فقط عشرة مليارات وخمسمائة واثنا عشر مليوناً وسبعمائة وستة وتسعون ألف ريال لا غير ، وتقدر حصة الحكومة من إجمالي هذا الفائض بمبلغ وقدره (5.466.653.000) ريال فقط خمسة مليارات وأربعمائة وستة وستون مليوناً وستمائة وثلاثة وخمسون ألف ريال لا غير .

ج – يقدر إجمالي عجز النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (39.812.998.000) ريال فقط تسعة وثلاثون ملياراً وثمانمائة واثنا عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية وتسعون ألف ريال لا غير عجزاً معاناً.

د- تقدر مساهمة الحكومة الرأسمالية في مشاريع موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (29.314.221.000) ريال فقط تسعة وعشرون ملياراً وثلاثمائة وأربعة عشر مليوناً ومائتان وواحد وعشرون ألف ريال لا غير.

للقطاع الخدمي وذلك كما يلي :

البيان	التقديرات	البيان	التقديرات
الاستخدامات الجارية		**الموارد الجارية**	
الباب الأول :المرتبات والأجور	٣٩,٠٩٩,٨٥٩,٠٠٠	الباب الأول:إيرادات النشاط الجاري	٦٢,٨٦٣,٢٢٠,٠٠٠
الباب الثاني:المستلزمات المباشرة للإنتاج	٤٤,٥٧٢,٢١٤,٠٠٠	الباب الثاني:الإيرادات المتنوعة	١,٢٩٨,١٩٤,٠٠٠
الباب الثالث :المصروفات التحويلية والخدمية	١١,٩٢٤,٠٣٩,٠٠٠	الباب الثالث :إيرادات أوراق مالية	٩٠,٠٠٠,٠٠٠
		الباب الرابع :إيرادات جارية تحويلية	٢,٠٤٤,٤٩٦,٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٩٥,٥٩٦,١١٢,٠٠٠	جملة الموارد الجارية	٦٦,٢٩٥,٩١٠,٠٠٠
فائض النشاط الجاري	١٠,٥١٢,٧٩٦,٠٠٠	عجز النشاط الجاري	٣٩,٨١٢,٩٩٨,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية	١٠٦,١٠٨,٩٠٨,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية	١٠٦,١٠٨,٩٠٨,٠٠٠
الاستخدامات الرأسمالية		**الموارد الرأسمالية**	
الباب الرابع :مشاريع قيد التنفيذ	٧٨,٧١١,٨٣٣,٠٠٠	الباب الخامس :الإيرادات الرأسمالية	٨٢,٤٤١,٧٩١,٠٠٠
الباب الخامس:التحويلات الرأسمالية	٣,٨٩٩,٧٨٣,٠٠٠	الباب السادس :إيرادات تحويلية رأسمالية	١٦٩,٨٢٥,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الرأسمالية	٨٢,٦١١,٦١٦,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الرأسمالية	٨٢,٦١١,٦١٦,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية	١٨٨,٧٢٠,٥٢٤,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية	١٨٨,٧٢٠,٥٢٤,٠٠٠

مادة (3) : أ- يقدر إجمالي إعتمادات موازنات وحدات القطاع الاقتصادي ذات الطابع المختلط لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (158.605.435.000) ريال فقط مائة وثمانية وخمسون ملياراً وستمائة وخمسة ملايين وأربعمائة وخمسة وثلاثون ألف ريال لا غير .

ب-يقدر فائض النشاط الجاري لوحدات القطاع ذات الطابع المختلط للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (10.419.097.000) ريال فقط عشرة مليارات وأربعمائة وتسعة عشر مليوناً وسبعة وتسعون ألف ريال لا غير ، وتقدر حصة الحكومة من إجمالي هذا الفائض بمبلغ وقدره (1.702.583.000) ريال فقط مليار وسبعمائة واثنان مليون وخمسمائة وثلاثة وثمانون ألف ريال لا غير.

للقطاع المختلط وذلك كما يلي :

البيان	التقديرات	البيان	التقديرات
الاستخدامات الجارية		**الموارد الجارية**	
الباب الأول : المرتبات والأجور	٣٢,١٨٧,٩٤٦,٠٠٠	الباب الأول:إيرادات النشاط الجاري	١٣٠,٠٢٤,٩١٦,٠٠٠
الباب الثاني:المستلزمات المباشرة للإنتاج	٥٧,١٠١,٠٥٢,٠٠٠	الباب الثاني:الإيرادات المتنوعة	١,١٠٠,١٥٠,٠٠٠
الباب الثالث :المصروفات التحويلية والخدمية	٤٣,٤٩٣,٩٤٨,٠٠٠	الباب الثالث :إيرادات أوراق مالية	٥٥٠,٠٠٠,٠٠٠
		الباب الرابع :إيرادات جارية تحويلية	١١,٥٢٦,٩٧٧,٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	١٣٢,٧٨٢,٩٤٦,٠٠٠	جملة الموارد الجارية	١٤٣,٢٠٢,٠٤٣,٠٠٠
فائض النشاط الجاري	١٠,٤١٩,٠٩٧,٠٠٠	عجز النشاط الجاري	٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية	١٤٣,٢٠٢,٠٤٣,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية	١٤٣,٢٠٢,٠٤٣,٠٠٠
الاستخدامات الرأسمالية		**الموارد الرأسمالية**	
الباب الرابع :مشاريع قيد التنفيذ	٢,١٩٤,٥٠٠,٠٠٠	الباب الخامس :الإيرادات الرأسمالية	٦,٨٨٨,٢٣٣,٠٠٠
الباب الخامس:التحويلات الرأسمالية	١٣,٢٠٨,٨٩٢,٠٠٠	الباب السادس :إيرادات تحويلية رأسمالية	٨,٥١٥,١٥٩,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الرأسمالية	١٥,٤٠٣,٣٩٢,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الرأسمالية	١٥,٤٠٣,٣٩٢,٠٠٠
إجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية	١٥٨,٦٠٥,٤٣٥,٠٠٠	إجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية	١٥٨,٦٠٥,٤٣٥,٠٠٠

مادة (4) : تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بموازنات القطاع الاقتصادي جزءاً مكملاً لأحكام هذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بتنفيذها.

مادة (5) : تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الإيرادات المقدرة والصرف من الإعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة (6) : يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع أحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته والقوانين الأخرى النافذة.

مادة (7) : يعمل بهذا القانون من أول يناير 2013م وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية – بصنعاء
بتاريخ : 11 / ربيع اول / 1434هـ
الموافق : 23 / يناير / 2013م
عبد ربه منصور هادي
رئيس الجمهورية

صدور قانون بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2013م

■ **صنعاء / سبأ :**

صدر أمس القانون رقم (3) لسنة 2013م بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2013م .. فيما يلي نصه:

قانون رقم (3) لسنة 2013م
بربط الموازنة العامة للدولة
للسنة المالية 2013م

باسم الشعب:
رئيس الجمهورية :
بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.
وعلى القانون رقم (8) لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته.
وعلى القانون رقم (4) لسنة 2000م بشأن السلطة المحلية.
وبعد موافقة مجلس النواب.

(أصدرنا القانون الآتي نصه)

مادة (1) : تقدر جملة الموارد العامة للموازنة العامة للدولة للسنة المالية2013م بمبلغ قدره (2.084.211.645.000) ريال ، فقط اثنان تريليون وأربعة وثمانون ملياراً ومائتان وأحد عشر مليوناً وستمائة وخمسة وأربعون ألف ريال لا غير ، وذلك كما يلي :

الإجمالي العام	٢,٠٨٤,٢١١,٦٤٥,٠٠٠
الباب الأول: الإيرادات الضريبية	٦٢٨,٣٤٨,٩٠٧,٠٠٠
الباب الثاني: المنح	٩٧,٣١١,١٨٤,٠٠٠
الباب الثالث: إيرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات والمتنوعة	١,٢٠٤,٧٨٠,٨٣٩,٠٠٠
الباب الرابع: التصرف في الأصول غير المالية	١١٤,٩٤٢,٠٠٠
الباب الخامس: التصرف في الأصول المالية وتحمل الخصوم	٥٣,٦٥٥,٧٧٣,٠٠٠

مادة (2): تقدر جملة الاستخدامات العامة للدولة للسنة المالية 2013م بمبلغ قدره (2.766.998.985.000) ريال فقط ، اثنان تريليون وسبعمائة وستة وستون ملياراً وتسعمائة وثمانية وتسعون مليوناً وتسعمائة وخمسة وثمانون ألف ريال لا غير وذلك كما يلي :

الإجمالي العام	٢,٠٨٤,٢١١,٦٤٥,٠٠٠
الباب الأول: الإيرادات الضريبية	٦٢٨,٣٤٨,٩٠٧,٠٠٠
الباب الثاني: المنح	٩٧,٣١١,١٨٤,٠٠٠
الباب الثالث: إيرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات والمتنوعة	١,٢٠٤,٧٨٠,٨٣٩,٠٠٠
الباب الرابع: التصرف في الأصول غير المالية	١١٤,٩٤٢,٠٠٠
الباب الخامس: التصرف في الأصول المالية وتحمل الخصوم	٥٣,٦٥٥,٧٧٣,٠٠٠

مادة (3) : يقدر عجز الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (682.787.340.000) ريال ، فقط ستمائة واثنان وثمانون ملياراً وسبعمائة وسبعة وثمانون مليوناً وثلاثمائة وأربعون ألف ريال لا غير.

مادة (4) : تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بجداول الموازنة العامة للدولة جزءاً مكملاً لأحكام هذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بتنفيذها .

مادة (5) : تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الإيرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999م، وقانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة (6) : تفوض وزارة المالية في حالة استمرار ارتفاع أسعار النفط عن المعتمد بموازنة السنة المالية 2013م بتغطية دعم المشتقات النفطية كالتزام حتمي لا سبيل لتجنبه ، على أن يتم مواجهة ذلك من الزيادة المحققة من أسعار بيع النفط.

مادة (7) : يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع أحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999م وقانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة.

مادة (8) : يعمل بهذا القانون من أول يناير 2013م وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية – بصنعاء
بتاريخ : 11 / ربيع اول / 1434هـ
الموافق : 23 / يناير / 2013م
عبد ربه منصور هادي
رئيس الجمهورية

قبسات من السيرة النبوية

› الشيخ الدكتور / علوي عبدالله طاهر

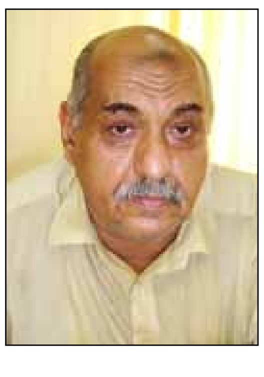

قبل 1487 عاماً وتحديداً في13 / 3 / 53 قبل الهجرة الموافق 632م ولد نبي الرحمة محمد بن عبدالله في مكة ، وهو العام المعروف لدى العرب بعام الفيل، وعلى عادة العرب وقتذاك أرضعته حليمة السعدية ، من بني سعد ، وأقام عندها نحواً من أربع سنين وردته حليمة السعدية لأمه آمنة بنت وهب، فأخذته أمه لزيارة أخواله بني النجار في المدينة، وخلال عودتها إلى مكة توفيت في قرية تسمى الأبواء، والتي تبعد حوالي 33 ميلاً من الجحفة حيث يوجد قبرها هناك ، وكان عمره وقتذاك ست سنوات وثلاثة أشهر وعشرة أيام ، وقيل أربع سنوات.

وبعد وفاة أمه حضنته مولاته أم أيمن ، وكفله جده عبدالمطلب ولما بلغ من العمر ثماني سنوات توفي جده عبدالمطلب، وكفله عمه أبو طالب شقيق والده، وخرج به إلى بلاد الشام للتجارة وهو ابن اثنتي عشرة سنة، فرأى عمه ومن كان معه من التجار آيات كثيرة ،وهو ما جعل عمه يتوصى به، ويعمل على نصرته حين بعثه الله.

وكان محمد صلى الله عليه وسلم قد عرف بصدقه وأمانته وهو ما حدا بخديجة بنت خويلد بتكليفه بإدارة شؤون تجارتها ، فارتحل مرة أخرى إلى بلاد الشام في مهمة تجارية لخديجة ، فربح ربحاً كبيراً ، مما أثار إعجاب خديجة به وبأمانته ونبل أخلاقه، فعرضت عليه أن يتزوجها ، فتزوجها وعمره خمس وعشرون سنة.

ولما كان قد بلغ من العمر 35 سنة كان قد اكتسب سمعة طيبة وشهرة لا نظير لها بالأمانة والصدق والسلوك الحسن، وهو ما جعل كبار رجالات قريش يحكمونه في وضع الحجر الأسود بعد بناء الكعبة، حيث كانوا قد اختلفوا أو اختصموا في من منهم يحظى بشرف وضع الحجر الأسود في موضعه، فوقع اختيارهم على النبي محمد، ولم يكن وقتها قد نزل عليه الوحي ، ولكنه كان يستنكر عبادة الأصنام ويكره الاقتراب منها وبعد هذه الحادثة بخمس سنوات كان عمره قد بلغ الأربعين عاماً ، كان يعمد إلى الاختلاء بنفسه ليعبد الله في غار حراء قرب مكة، وفي ذات ليلة من ليالي شهر رمضان نزل عليه جبريل ليقرئه أول سورة من القرآن الكريم وهي سورة (اقرأ باسم ربك الذي خلق) وبعد سنتين أو أكثر أنزل الله عليه سورة (يا أيها المدثر) وهي إيذان ببدء التكليف ، في حين كانت صورة اقرأ إيذاناً ببدء النبوة، ومن حينها بدأ النبي محمد صلى الله عليه وسلم يدعو الناس لعبادة الله تعالى وترك عبادة الأصنام ، فاستجاب له بعض المقربين إليه فكان أول من أسلم زوجته خديجة ، وصديقه أبوبكر الصديق وابن عمه علي بن أبي طالب وعمره وقتذاك ثمان سنوات ، وكذا زيد بن حارثة، وعثمان بن عفان ، وطلحة بن عبيدالله ، وسعد بن أبي وقاص وكان هؤلاء يعبدون الله سرا ولا يستطيعون الجهر بها ، خوفاً من إيذاء قريش لهم ، ذلك أن قريشاً حاربت النبي ، وعمدت إلى التصدي لدعوته، وإيذاء كل من يبادر للدخول في الإسلام ، وعلى مدى ثماني سنوات تقريباً تعرض النبي وأصحابه لمختلف صنوف الأذى من كفار قريش ، لكنه ظل صامداً متكلاً على الله في نشر دعوته ونصرته ، ومحتمياً بدعم عمه أبي طالب وزوجته خديجة ، اللذين يخففان عنه بعض معاناته .

ولما كان النبي محمد قد بلغ من العمر اثنين وخمسين عاماً، كان أذى قريش له ولأصحابه تحد بلغ أوجه ، خاصة بعد وفاة زوجته خديجة وعمه أبي طالب فاشتد كربه وزادت ضائقته ، فأراد الله أن يخفف عنه بعد معاناته ويطيب خاطره ، فأسرى به من المسجد الحرام في مكة إلى المسجد الأقصى في القدس، ثم عرج به إلى السماء، وبعد ذلك بعام تقريباً أمر بالهجرة إلى المدينة ، وفيها حارب الرسول المشركين لأكثر من ثماني سنوات دفاعاً عن دين الإسلام الذي أتى به ، وخاض حوالي أربع عشرة غزوة ، كانت أولاها غزوة بدر وآخرها غزوة تبوك، واستطاع خلال هذه الفترة الوجيزة إرساء دعائم الإسلام والشروع في تأسيس الدولة الإسلامية الأولى.

وفي السنة العاشرة للهجرة كان النبي صلى الله عليه وسلم قد نجح في إرساء دعائم الإسلام وتثبيت أركانه فقرر حينها القيام بحجة الوداع وفيها خطب في المسلمين خطبة هي من أصول خطبه استوعبت أمور الدنيا والدين.

وفي أواخر السنة الحادية عشرة للهجرة داهمه المرض فنادى ابابكر الصديق ليصلي بالناس ، في إشارة منه لمن يخلفه بعد موته وفي فجر يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول وهو نفس مولده وافاه الأجل وعمره ثلاث وستون سنة ، وكان عدد أصحابه وقتذاك مائة وأربعة وعشرين ألفاً ، وهم الذين آمنوا به ، وكان من هؤلاء من قابله أو صاحبه أو شاهده.

والحق يقال أن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم ترك رسالة الإسلام التي جاءت لتغير البشرية كافة ، وهدى الله بها مئات الملايين في العالم أجمع، وأخرجهم من الضلال إلى الهدى والرشاد ، وترسخت فيهم قيم العدل والأخلاق والرحمة والعطف والإحسان والأمانة وغيرها من القيم السامية..

واليوم ونحن نحتفي بذكرى مولده صلى الله عليه وسلم يجدر بنا نحن المسلمين أن نحمد الله على نعمة الإسلام والإيمان والأمان والعدل والمحبة التي حققها لنا الإسلام، وأن نعمل على اتباع نهجه وسنته صلى الله عليه وسلم.

وعلينا في هذه الذكرى أن نستذكر حياة النبي وما فيها من دروس وعبر ومعان عظيمة ، ونتمعن في أثر الإسلام في تاريخ البشرية، ويكفي أن نعرف أن هناك أكثر من ألف مليون مسلم في العالم اليوم، وأن دعوة الإسلام لا تزال مستمرة وقوية رغم ما تعرض له الإسلام والمسلمون من مؤامرات ودسائس.

صدور قانون بربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة لسنة 2013م

■ **صنعاء / سبأ :**

صدر أمس القانون رقم (4) لسنة 2013م بربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة للسنة المالية 2013م .. فيما يلي نصه:

قانون رقم (4) لسنة 2013م
بربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة
للسنة المالية 2013م

باسم الشعب :
رئيس الجمهورية :
بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية .
وعلى القانون رقم (8) لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته .
وبعد موافقة مجلس النواب .

(أصدرنا القانون الآتي نصه)

مادة (1) : أ-يقدر إجمالي إعتمادات موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2013م بمبلغ وقدره (547،325،507،000) ريال فقط ، خمسمائة وسبعة وأربعون ملياراً وثلاثمائة وخمسة وعشرون مليوناً وخمسمائة وسبعة آلاف ريال لا غير.

ب-يقدر إجمالي فائض النشاط الجاري للسنة المالية 2013م بمبلغ (121،667،628،000) ريال فقط ، مائة وواحد وعشرون ملياراً وستمائة وسبعة وستون مليوناً وستمائة وثمانية وعشرون ألف ريال لا غير ، وذلك كما يلي :

أولاً : الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الموحد في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقاً لقوانين إنشائها :

التقديرات بعد التعديل	البيان	التقديرات بعد التعديل	البيان
	أ- الموارد الجارية		أ- الاستخدامات الجارية
[illegible]	الباب الأول : إيرادات النشاط الجاري	[illegible]	الباب الأول : المرتبات والأجور وما في حكمها
[illegible]	الباب الثاني : الإيرادات المتنوعة	[illegible]	الباب الثاني : مستلزمات الانتاج ومشتريات بغرض البيع
[illegible]	الباب الثالث : إيرادات الأوراق المالية والعوائد	[illegible]	الباب الثالث : المصروفات الجارية التحويلية والخدمية
[illegible]	الباب الرابع : إيرادات جارية تحويلية		
[illegible]	جملة الموارد الجارية	[illegible]	جملة الاستخدامات الجارية
	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	إجمالي عام الموارد الجارية	[illegible]	إجمالي عام الاستخدامات الجارية
	ب- الموارد الرأسمالية		ب- الاستخدامات الرأسمالية
[illegible]	الباب الخامس : الإيرادات الرأسمالية	[illegible]	الباب الرابع : مشروعات قيد التنفيذ
[illegible]	الباب السادس : إيرادات تحويلية رأسمالية	[illegible]	الباب الخامس : التحويلات الرأسمالية
[illegible]	جملة الموارد الرأسمالية	[illegible]	جملة الاستخدامات الرأسمالية
[illegible]	إجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية	[illegible]	إجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية

ثانياً : الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الحكومي في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقاً لقوانين إنشائها :

التقديرات بعد التعديل	البيان	التقديرات بعد التعديل	البيان
	الموارد		الاستخدامات
[illegible]	الإجمالي العام للموارد	[illegible]	الإجمالي العام للاستخدامات
	الباب الأول : الإيرادات الضريبية	[illegible]	الباب الأول : [illegible]
[illegible]	الباب الثاني : المنح	[illegible]	الباب الثاني : [illegible]
[illegible]	الباب الثالث : إيرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات والمتنوعة	[illegible]	الباب الثالث : [illegible]
	الباب الرابع : التصرف في الأصول غير المالية	[illegible]	الباب الرابع : [illegible]
[illegible]	الباب الخامس : التصرف في الأصول المالية وتحمل الخصوم	[illegible]	الباب الخامس : [illegible]

مادة (2) : تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بجداول موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة جزءاً مكملاً لهذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بها .

مادة (3) : تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الإيرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة (4) :يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع أحكامه وأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته وقوانين الجهات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة وقانون المؤسسات رقم(35) لسنة 1991م وتعديلاته والقوانين الأخرى النافذة .

مادة (5) : يعمل بهذا القانون من أول يناير عام 2013م وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية – بصنعاء
بتاريخ : 11 / ربيع اول / 1434هـ
الموافق : 23 / يناير / 2013م
عبد ربه منصور هادي
رئيس الجمهورية